

قرار رقم (1) لسنة 2022م بنظام منع المكاره ورسوم جمع النفايات لبلدية بيت جالا

وزارة الحكم المحلي،

استناداً لأحكام القانون رقم (1) لسنة 1997م بشأن الهيئات المحلية الفلسطينية وتعديلاته، لا سيما أحكام المادة (15/ب) منه، وبعد الاطلاع على أحكام قرار مجلس الوزراء رقم (3) لسنة 2019م بنظام إدارة النفايات الصلبة، والاطلاع على أحكام القرار رقم (1) لسنة 2017م بنظام منع المكاره ورسوم جمع النفايات لبلدية بيت جالا، وبناءً على قرار مجلس بلدية بيت جالا في جلسته رقم (2019/13) بتاريخ 2019/05/22م، وعلى الصلاحيات المخولة لنا، وتحقيقاً للمصلحة العامة،

أصدرنا النظام الآتي:

مادة (1) تعريف

يكون للكلمات والعبارات الواردة في هذا النظام المعاني المخصصة لها أدناه، ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك:

الوزارة: وزارة الحكم المحلي.

الوزير: وزير الحكم المحلي.

البلدية: بلدية بيت جالا.

المجلس: مجلس بلدية بيت جالا.

الرئيس: رئيس المجلس البلدي.

الشخص: الشخص الطبيعي أو المعنوي المقيم في منطقة البلدية أو المتواجد فيها لأي سبب.

العقار: الأرض أو المنشأة والمرافق المكونة لها التي تستخدم لغايات السكن أو التجارة أو الصناعة أو تقديم الخدمات أو لممارسة أي حرفة أو مهنة.

شاغل العقار: الشخص الذي يشغل العقار بشكل فعلي ويشمل المالك الأصلي أو المتصرف الفعلي أو المستأجر أو الشخص المعين لإدارة العقار أو الإشراف عليه.

النفايات: أي نفايات ناشئة في حدود البلدية من مختلف النشاطات والأعمال المنزلية والتجارية والزراعية والصناعية والعمرانية، والرواسب الناتجة عن محطات معالجة المياه العادمة، والنفايات الصلبة وأي نفايات أخرى.

المكرهه الصحية: التسبب أو الاضرار بالغير أو بالصحة العامة أو الراحة العامة أو إحداث أي رائحة كريهة أو صوت مزعج أو دخان أو غبار، سواء أكان مصدره عقاراً أم مكاناً أم حفرة أم قناة أم مجرى أم بئر أم مدخنة أم زريبة أم مأوى للحيوانات.

مراقب الصحة: موظف البلدية المختص بشؤون الرقابة الصحية أو أي موظف آخر يعهد إليه المجلس القيام بهذه المهام.

مادة (2) المكرهه الصحية

تعتبر أي من الأعمال التالية مكرهه صحية:

1. إنشاء أي عقار أو استعماله بصورة تلحق ضرراً بالصحة العامة.
2. ممارسة أو إدارة أي عمل أو حرفة تلحق الضرر بالصحة العامة أو تؤدي إلى إقلاق الراحة العامة.
3. أي أشجار أو شجيرات برزت أغصانها أو امتدت عبر أي شارع أو أي عقار، وسببت عرقلة في حركة السير والمرور أو حجب أشعة الشمس أو التهوية أو ضوء النهار عن المنازل الملاصقة لها.
4. التعديت على الطرق العامة، واستعمال الارتدادات التنظيمية دون ترخيص مسبق.
5. ترك أي مخلفات ناتجة عن استخدام الشخص في الطريق العام أو الساحات العامة أو الأراضي الخالية من الإنشاءات أو في ممتلكات الغير.
6. سكب السوائل وما شابهها في الطريق أو الساحات العامة أو ممتلكات الغير.
7. تجاوز أدونات ممارسة أي نشاط حرفي أو صناعي أو تجاري في غير ساعات العمل المسموح بها وفق قرارات البلدية.

مادة (3) حفظ النفايات

يجب على كل شاغل عقار في منطقة البلدية القيام بالآتي:

1. توفير وعاء محكم الإغلاق لحفظ النفايات وفق المواصفات التي يقرها المجلس.
2. وضع النفايات داخل أكياس مغلقة من النايلون معدة لهذا الغرض.
3. وضع الكيس داخل الوعاء أو الحاوية المخصصة لذلك.

مادة (4) التخلص من النفايات

يجب على كل شخص إلقاء النفايات على النحو الآتي:

1. في الحاويات الموزعة في منطقة البلدية المخصصة لنوع النفايات المراد التخلص منها وفقاً لتعليمات المجلس.
2. في الأوعية أو الحاويات الموزعة في منطقة البلدية للنفايات الناتجة عن الاستخدام الشخصي.
3. في الحاويات المخصصة للنفايات الناتجة عن تنظيف العقار وكنسه اليومي، وتنظيف الرصيف العام الأمامي للعقار.

مادة (5)

التخلص من نفايات التشيب وتقليم الأشجار

1. يحدد المجلس أيام معينة لتقليم الأشجار خلال فصول السنة، وعلى كل شخص معني الاستعلام عن هذه الأيام من البلدية.
2. يتم التخلص من نفايات التشيب وتقليم الأشجار في الأماكن المحددة وفقاً لتعليمات البلدية.

مادة (6)

التخلص من نفايات ورش البناء

1. يجب على جميع الأشخاص التخلص من نفايات ورش البناء ومخلفات البناء أو الترميم أو الهدم على النحو الآتي:
 - أ. وضع النفايات بحاويات خاصة يتم توفيرها على نفقتهم بمعرفة البلدية.
 - ب. النقل الآمن للنفايات ومخلفات البناء أو الترميم أو الهدم إلى الأماكن التي تخصصها أو توافق عليها البلدية.
2. أي ضرر يلحق بعمال البلدية أو آلياتها نتيجة عدم الالتزام بأحكام البندين (أ، ب) من الفقرة (1) من هذه المادة، يلزم صاحبه بالتعويض ودفع قيمة المخالفة المحددة في المادة (16) من هذا النظام.

مادة (7)

المحظورات

- يحظر على كل شخص القيام بالآتي:
 1. إلقاء النفايات التالية في الطرق والأرصعة والأماكن العامة:
 - أ. النشرات والإعلانات.
 - ب. الزجاج أو المسامير أو المواد الحادة أو الحجارة أو الرمل أو هياكل السيارات التالفة أو أي مادة من مواد البناء.
 - ج. مخلفات التدخين أو المشروبات والمأكولات وأغلفتها بأنواعها.
 2. إلقاء النفايات من شبابيك السيارات العامة أو الخاصة.
 3. جمع أو التصرف بالنفايات داخل حدود البلدية دون إذن مسبق من البلدية.
 4. التخلص من نفايات التعشيب وتقليم الأشجار في الحاويات أو بالقرب منها.
 5. مباشرة أعمال البناء قبل تسوير ورشة البناء بألواح معدنية صماء بارتفاع لا يقل عن (180) سم معتمدة من البلدية.
 6. مباشرة أعمال تجميع أو تخزين أو ترحيل الخردة والحديد التالف قبل تسوير أماكن التجميع بسور معتمد من البلدية لا يقل ارتفاعه عن (2,5) م عن الشارع العام.
 7. التخلص من النفايات السائلة في شبكات الصرف الصحي أو الأماكن غير المخصصة لها أو سكب المياه على الأرصفة وفي الشوارع العامة.
 8. التخلص من النفايات الطبية أو الخطرة بطريقة غير قانونية أو بما يخالف الطرق المسموح بها.
 9. حفظ أو التخلص من النفايات بشكل مخالف لسياسات وتعليمات فصل النفايات وتدويرها.

مادة (8)

حظر استخدام الأراضي

- يحظر استخدام الأراضي الخاصة أو العامة لتجميع أو تخزين أو التخلص أو إلقاء النفايات فيها أو إقامة أي إنشاءات خاصة بذلك إلا بناءً على موافقة خطية من البلدية حسب الأصول.

مادة (9) ملكية النفائات

تعتبر النفائات التالية ملكاً للبلدية:

1. النفائات داخل الحاويات أو الأوعية المخصصة لذلك.
2. النفائات التي تلقى خارج العقار.
3. النفائات الملقاة أو الموجودة في الأماكن العامة أو أزقة وشوارع المدينة.

مادة (10)

صلاحيات مراقب الصحة

1. لمراقب الصحة صلاحية التأكد من خلو منطقة البلدية من أي مكرهة صحية.
2. يحرر مراقب الصحة إشعاراً بإزالة المكرهة الصحية محدداً فيه:
 - أ. الجهة المكلفة بإزالة المكرهة الصحية.
 - ب. طبيعة وخطورة المكرهة الصحية.
 - ج. المدة الزمنية الممنوحة لإزالة المكرهة الصحية.
 - د. الإجراءات اللازمة لإزالة المكرهة الصحية وعدم تكرارها.

مادة (11)

مسؤولية إزالة المكرهة الصحية

1. يجب على كل شاغل للعقار أن يزيل المكرهة الصحية الناتجة عنه، وذلك دون المساس بحقه في المطالبة بالنفقات من أي شخص آخر.
2. تعتبر الجهات التالية مكلفة بإزالة كل مكرهة صحية يرى مراقب الصحة أنها ناشئة عن خلل وعيب في بناء العقار أو عدم الالتزام بشروط الترخيص والبناء:
 - أ. المالك الأول للعقار أو الشخص الحاصل على ترخيص البناء، مسؤول بالتضامن مع شاغلي العقار الحاليين بإزالة المكرهة الصحية وتحمل آثارها.
 - ب. مالكو العقار على الشيوع، متضامنون في إزالة أي مكرهة صحية فيه، وللبلدية ملاحقتهم جميعاً أو منفردين، وللمالك العودة على باقي الشركاء بأي نفقات بالخصوص.
 - ج. سكان أي عمارة مسؤولون بالتضامن عن أي مكرهة صحية موجودة بالأجزاء المشتركة أو في قطع الأراضي المجاورة بشكل مباشر للعقار، في حال تعذر معرفة الشخص مسبب المكرهة الصحية.

مادة (12)

إزالة المكرهة الصحية

- إذا تخلف أي شخص عن تنفيذ إشعار مراقب الصحة بإزالة المكرهة الصحية، يحق للبلدية:
1. الطلب بإزالة المكرهة الصحية التي أحدثها خلال المدة التي تحددها، وعلى الوجه الذي تعينه.
 2. إحالته إلى المحكمة المختصة في حال عدم تنفيذه ما ورد في أحكام الفقرة (1) من هذه المادة.
 3. إزالة المكرهة الصحية على نفقة الشخص المخالف.

مادة (13)

الإعفاءات

تعفى المساجد والكنائس ودور العبادة المسجلة رسمياً والأبنية التابعة للبلدية من دفع رسوم خدمات النظافة العامة، وجمع النفايات ونقلها، المحددة بالملحق رقم (1) من هذا النظام.

مادة (14)

تحصيل الرسوم

1. يجب على كل شاغل عقار أن يدفع إلى البلدية مقابل الخدمات التي تقدمها لجمع النفايات ونقلها والتخلص منها، الرسوم المحددة بالملحق رقم (1) من هذا النظام.
2. يتم تحصيل الرسوم الواردة في الفقرة (1) من هذه المادة وفقاً لأحكام القانون رقم (1) لسنة 1997م بشأن الهيئات المحلية الفلسطينية وتعديلاته.

مادة (15)

استحقاق الرسوم

1. تستحق الرسوم على شاغل العقار مع بداية كل عام.
2. يتم احتساب الرسوم على شاغل العقار من تاريخ تسلمه للعقار، سواء كان سكنياً أم تجارياً.
3. تستحق الرسوم على المالك من تاريخ حصول العقار على شهادة إتمام البناء أو شبك العقار بالكهرباء والمياه أو تخمين العقار من ضريبة الأملاك، أيهما أسبق.
4. إذا كان تاريخ استحقاق الرسوم بعد النصف الأول من العام، يتم دفع نصف الرسوم السنوية.
5. يكون المالك متضامناً مع شاغل العقار الحالي في حال عدم تسديد رسوم النفايات بشكل سنوي.
6. يقوم المالك بتزويد البلدية بكشف بشاغلي العقار بشكل سنوي، وخلافاً لذلك تستحق عليه رسوم النفايات.
7. يحصل شاغل العقار على براءة ذمة من البلدية قبل ترك العقار، وخلافاً لذلك يتحمل المالك مسؤولية رسوم النفايات.
8. في حال وجود أكثر من حرفة بالموقع، يتم احتساب رسوم نفايات كل حرفة.
9. لا تسقط الرسوم على البيوت المهجورة، إلا من تاريخ تخمينها من ضريبة الأملاك.
10. تحسب الرسوم وفقاً لمساحة العقار بالمتري المربع بالاستناد إلى رخصة البناء.

مادة (16)

العقوبات

1. يعاقب كل من يخالف أحكام هذا النظام بغرامة لا تقل عن (200) شيكل، ولا تزيد على (500) شيكل.
2. تضاعف العقوبة المذكورة في الفقرة (1) من هذه المادة في حال التكرار خلال خمسة أشهر.
3. يجوز لمراقب الصحة تحرير مخالفات فورية لغير الملتزمين بالمحافظة على صحة البيئة والنظافة العامة المحددة بالملحق رقم (2) من هذا النظام.

مادة (17)

إصدار التعليمات

1. يصدر المجلس التعليمات الخاصة بتنظيم آلية وأوقات إخراج وجمع ونقل النفايات والنفايات الصلبة الواقعة ضمن حدود منطقة البلدية.
2. يصدر المجلس التعليمات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا النظام.

مادة (18)

الإلغاء

1. يلغى القرار رقم (1) لسنة 2017م بنظام منع المكاره ورسوم جمع النفايات لبلدية بيت جالا.
2. يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا النظام.

مادة (19)

السريان والتنفيذ

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه تنفيذ أحكام هذا النظام، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2022/01/18 ميلادية
الموافق: 15/جمادى الآخر/1443 هجرية

مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي

دولة فلسطين

ملحق رقم (1)

رسوم خدمات النظافة العامة وجمع النفايات ونقلها لبلدية بيت جالا

1. النفايات المنزلية:

الرقم	البيان	الفئة	قيمة الرسوم السنوية بالشيكول
1.	فيلا مستقلة أو منزل كبير	مساحة أكثر من 300م ²	420
2.	منزل متوسط	مساحة أكثر من 160م ²	375
3.	منزل صغير	مساحة 160م ² أو أقل	325

2. النفايات التجارية:

الرقم	التصنيف/ الحرفة	الفئة	البيان	قيمة الرسوم السنوية بالشيكول
1.	مستودع تجاري	أ	مساحة 300م ² فأكثر	3400
		ب	مساحة من 201م ² - 299م ²	2600
		ج	مساحة أقل من 201م ²	1800
2.	مخزن تبريد/ مخزن تجاري	أ	مساحة أكبر من 300م ²	3000
		ب	مساحة من 101م ² - 300م ²	2000
		ج	مساحة من 51م ² - 100م ²	1000
		د	مساحة 50م ² أو أقل	500
3.	دكان/ بقالة	أ	مساحة أكبر من 100م ²	2000
		ب	مساحة من 50م ² - 100م ²	1500
		ج	مساحة أقل من 50م ²	800
4.	مول تجاري			8000
5.	متجر/ دكان في البلدة القديمة			500
6.	سوبر ماركت	أ	مساحة أكبر من 150م ²	3000
		ب	مساحة 150م ² أو أقل	2500
7.	محمص (قهوة/ مكسرات/ شوكولاته)			800
8.	محل بيع أسماك			2000
9.	محل بيع لحوم وأسماك مجمدة	أ	مساحة أكبر من 60م ²	1500
		ب	مساحة 60م ² أو أقل	1000
10.	محل بيع دواجن	أ	مساحة أكبر من 60م ²	2500
		ب	مساحة من 31 - 60م ²	1750
		ج	مساحة 30م ² أو أقل	1000

12000			11. محل ذبح دجاج/ مسلخ
1500			12. محل بيع حليب وألبان وأجبان
3000	مساحة أكبر من 40م ²	أ	13. جزار
2000	مساحة 40م ² أو أقل	ب	
2500	مساحة أكبر من 100م ²	أ	14. محل بيع خضار وفواكه
1800	مساحة من 50 - 100م ²	ب	
1200	مساحة أقل من 50م ²	ج	
1500			15. محل بيع مشروبات روحية مفرق
2500			16. محل بيع مشروبات روحية جملة ومفرق
1500	مساحة أكبر من 50م ²	أ	17. مخبز وفرن
1000	مساحة 50م ² أو أقل	ب	
2000	مساحة أكبر من 100م ²	أ	18. محل حلويات/ معجنات
1000	مساحة 100م ² أو أقل	ب	
8000	مساحة أكبر من 150م ² مع امتياز	أ	19. مطعم
4500	مساحة أكبر من 150م ²	ب	
3000	مساحة من 101 - 150م ²	ج	
2000	مساحة من 71 - 100م ²	د	
1500	مساحة من 41 - 70م ²	هـ	
1000	مساحة 40م ² أو أقل	و	
2000	مساحة أكبر من 100م ²	أ	20. مقهى/ كوفي شوب/ صالة بلياردو
1500	مساحة 100م ² أو أقل	ب	
2500			21. مسبح
3500	مساحة أكبر من 80م ²	أ	22. محل بيع مواد تنظيف
2500	مساحة من 51 - 80م ²	ب	
1500	مساحة 50م ² أو أقل	ج	
1200	مساحة أكبر من 60م ²	أ	23. محل بيع أدوات منزلية وتحف
800	مساحة 60م ² أو أقل	ب	
1200			24. محل بيع الهدايا

1000	مساحة أكبر من 60م ²	أ	صالون حلاقة وتجميل للرجال/ للسيدات	25.
700	مساحة من 21 - 60م ²	ب		
500	مساحة 20م ² أو أقل	ج		
500			محل نثرات وإكسسوارات	26.
1000			محل بيع عبوات غاز واسطوانات ولوازم الإطفاء	27.
800			محل معدات سيارات وصيانة	28.
1800	مساحة أكبر من 60م ²	أ	كراج (بودي ودهان، بناشر، قطع غيار، مشاحم، كهربائي، إكزوزاتات تصليح وإطارات، وغيرها)	29.
1200	مساحة من 40 - 60م ²	ب		
800	مساحة أقل من 40م ²	ج		
1000	مساحة أكبر من 50م ²	أ	محلات بيع كماليات/ إكسسوارات وبطاريات سيارات	30.
800	مساحة 50م ² أو أقل	ب		
1250	مساحة أكبر من 60م ²	أ	محل بيع أجهزة كهربائية وخلوية و/أو إصلاحها	31.
800	مساحة 60م ² أو أقل	ب		
800			محل أجهزة التبريد والتكييف وصيانتها	32.
800			محل أدوات زراعية	33.
1000	مساحة أكبر من 100م ²	أ	مشتل/ محل نباتات أشجار، زهور، وغيرها	34.
700	مساحة 100م ² أو أقل	ب		
2500			محل بيع وتنسيق زهور وتحف	35.
500			محل بيع أسمدة	36.
1000			محل بيع طيور ومستلزماتها	37.
500			محل بيع أعلاف	38.
2500	مساحة أكبر من 80م ²	أ	محل مواد بناء ودهانات ومستلزمات	39.
1500	مساحة 80م ² أو أقل	ب		
3000	مساحة أكبر من 100م ²	أ		
2000	مساحة من 60 - 100م ²	ب	محل بيع بلاط	40.
1500	مساحة أقل من 60م ²	ج		
1600	مساحة أكبر من 50م ²	أ	محل أدوات تمديدات إنشائية/ أدوات صحية	41.
1000	مساحة 50م ² أو أقل	ب		
500			محل بيع وتركيب زجاج	42.

2000	مساحة أكبر من 50م ²	أ	محل بيع ملابس "نوفوتيه"/ بيع أقمشة	43.
1000	مساحة 50م ² أو أقل	ب		
2000	مساحة أكبر من 100م ²	أ	محل بيع ملابس و/أو أحذية	44.
1500	مساحة من 51 - 100م ²	ب		
1000	مساحة 50م ² أو أقل	ج		
800			محل بيع ألعاب	45.
2000	مساحة أكبر من 100م ²	أ	محلات بيع تحف شرقية	46.
1000	مساحة 100م ² أو أقل	ب		
2000	مساحة أكبر من 150م ²	أ	محل بيع أثاث ومفروشات	47.
1500	مساحة من 101 - 150م ²	ب		
1000	مساحة 100م ² أو أقل	ج		
800			محل بيع أثاث مستعمل	48.
1500	مساحة أكبر من 100م ²	أ	محل بيع سجاد وموكيت و/أو بيع ستائر وستائر شبكية	49.
1200	مساحة من 61 - 100م ²	ب		
1000	مساحة 60م ² أو أقل	ج		
1200			محل أدوات صحية	50.
1200			محل لوازم نجارين/ لوازم حدادين	51.
300			محل بيع صناعات يدوية	52.
1200			محل صاغة (ذهب/ فضة/ معادن ثمينة)	53.
1500	مساحة أكبر من 1000م ²	أ	محل خرده	54.
1200	مساحة من 501م ² - 1000م ²	ب		
1000	مساحة من 250 - 500م ²	ج		
800	مساحة أقل من 250م ²	د		
800			حديقة عامة/ منتزه (تدار من قبل قطاع خاص)	55.
8000	مساحة أكبر من 1000م ²	أ	شركات تجارية/ مواد غذائية وتموينية/ بوظة ومثلجات/ أدوات صحية/ مواد تنظيف/ مجوهرات/ ملابس جاهزة	56.
6000	مساحة من 501 - 1000م ²	ب		
4000	مساحة من 250 - 500م ²	ج		
3000	مساحة أقل من 250م ²	د		

600		كل محل تجاري ذكر في صنف ذيل قانون الحرف والصناعات رقم (16) لسنة 1953م وتعديلاته، باستثناء ما ذكر في الجدول أعلاه	57.
-----	--	--	-----

3. نفايات المؤسسات:

الرقم	التصنيف/ الحرفة	الفئة	البيان	قيمة الرسوم السنوية بالشيكال
1.	جامعة		5 شيكل لكل طالب	5 * عدد الطلاب
2.	مدرسة خاصة		3 شيكل لكل طالب	3 * عدد الطلاب
3.	رياض أطفال/ حضانات		3 شيكل لكل طالب	3 * عدد الطلاب
4.	مدرسة سيطرة			700
5.	مكتبة	أ	مساحة أكبر من 50م ²	1300
		ب	مساحة 50م ² أو أقل	700
6.	مراكز تعليمية وثقافية			300
7.	مركز رياضي/ نادي كمال الأجسام	أ	مساحة أكبر من 100م ²	1000
		ب	مساحة 100م ² أو أقل	700
8.	معارض الاتصالات			1500
9.	محطة إذاعة راديو/ تلفزيون			700
10.	شركة تأمين/ وكلاء وسماصة تأمين	أ	مساحة أكبر من 50م ²	1000
		ب	مساحة 50م ² أو أقل	600
11.	بنك	أ	مساحة أكبر من 150م ²	8000
		ب	مساحة 150م ² أو أقل	6000
12.	صراف آلي			1000
13.	محل صرافة	أ	مساحة أكبر من 30م ²	2000
		ب	مساحة من 21 - 30م ²	1500
		ج	مساحة 20م ² أو أقل	1000
14.	شركة/ مؤسسة إقراض			1000
15.	مكتب سياحي			600
16.	مكتب تكاسي			1000
17.	مكاتب/ عقارات/ أنشطة/ استشارات فنية/ مقاولات/ شركات/ خدمات عامة/ طباعة/ محامين/ نقابة			600

1800	مساحة أكبر من 100م ²	أ	مكتب شركة/ شركة بيع تأجير	18.
1500	مساحة من 50 - 100م ²	ب	سيارات/ وكلاء العمولة في	
1200	مساحة أقل من 50م ²	ج	تجارة السيارات	
2200	مساحة 80م ² فأكثر	أ	شركات ومكاتب دعاية	19.
1800	مساحة أقل من 80م ²	ب	وإعلان وتصميم/ مطابع	
600			ستوديو تصوير	20.
100 × عدد الغرف	100 لكل غرفة		فنادق ومنازل عمومية	21.
6000	مساحة أكبر من 500م ²	أ	قاعة أفراح/ صالات أفراح	22.
4000	مساحة من 301م ² - 500م ²	ب		
2000	مساحة 300م ² أو أقل	ج		
2500	مساحة أكبر من 500م ²	أ	شركات خدماتية/ سفر/ حج وعمره/ اتصالات ودعم فني	23.
2000	مساحة من 301م ² - 500م ²	ب		
1500	مساحة 300م ² أو أقل	ج		

4. النفايات البلدية الناتجة عن المصانع والعامل والمؤسسات الإنتاجية الصناعية:

الرقم	التصنيف/ الحرفة	الفئة	البيان	قيمة الرسوم السنوية بالشيكل
1.	منشأة صناعية			4000
2.	محل مواد كيميائية - الأدوية البشرية والبيطرية والمستلزمات الطبية			2500
3.	مصنع نسيج وأقمشة			2500
4.	معمل دهان			2000
5.	مصانع باطون وطوب ومناهل			2500
6.	مصنع أدوية	أ	مساحة أكبر من 200م ²	10000
		ب	مساحة 200م ² أو أقل	7000
7.	مصنع بلاستيك			3000
8.	مصنع نايلون			1500
9.	مصنع حلويات	أ	مساحة أكبر من 60م ²	5000
		ب	مساحة 60م ² أو أقل	2500
10.	مصنع مواد غذائية/ معلبات			3500
11.	معمل حجر/ منشار حجر وجرانيت			5600

1200			12. مشغل قطع الحجر ونحته
3500			13. محطة وقود
2000			14. مغسلة سيارات
1200			15. محل دراي كلين
2000	مساحة أكبر من 100م ²	أ	16. معصرة زيتون
1000	مساحة 100م ² أو أقل	ب	
1000			17. منجرة
400			18. مشغل خشب الزيتون
1000			19. معمل الشمع
600			20. محل تنجيد أثاث
1500			21. محل ومشغل الألمنيوم
1100			22. مشغل تصليح إطارات مناشير الحجر وغيره
1800	مساحة أكبر من 40م ²	أ	23. محل حدادة وخرافة
1200	مساحة من 21 - 40م ²	ب	
800	مساحة 20م ² أو أقل	ج	
800	مساحة أكبر من 50م ²	أ	24. مخيطة ومحل تفصيل ملابس
400	مساحة 50م ² أو أقل	ب	
1700			25. مصانع الكرتون والورق
3000	مساحة أكبر من 500م ²	أ	26. شركات إنتاجية/ نسيج/ الألمنيوم/ تجهيزات طبية/ مناهل وبنية تحتية
2500	مساحة من 301 - 500م ²	ب	
2000	مساحة 300م ² أو أقل	ج	

5. النفایات البلدية الناتجة عن المؤسسات الطبية:

الرقم	التصنيف/ الحرفة	الفئة	البيان	قيمة الرسوم السنوية بالشيكال
1.	مستشفى	لكل سرير	150/ سرير	150 * عدد الأسرة
2.	عيادة خاصة			600
3.	مجمع طبي يضم أكثر من عيادة تخصصية			3000
4.	صيدلية	أ	مساحة أكبر من 50م ²	1800
		ب	مساحة 50م ² أو أقل	1000
5.	مختبر طبي			600

2000			مستودع أدوية	6.
700			عيادة بيطرية	7.
700			مركز بصريات	8.

6. تكلفة نقل الحاويات الخاصة ودفن النفايات:

الرقم	التصنيف/ الحرفة	حجم الحاوية	قيمة الرسوم السنوية بالشيكول
1.	نقل حاويات نفايات ومعالجتها والتخلص منها في مكب المنيأ الصحي حسب اتفاقيات خاصة بين البلدية والمكلفين (للمؤسسات التجارية لغايات الإتلاف).	1 طن	180

دولة فلسطين

Advisory & legislation Bureau